http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com ◆ العدد(1536) السنة السادسة -الاربعاء (17) حزيران 2009

هيئة النزاهة: انخفاض نسبة الرشوة الى ٦٠٪ في دوائر الدولة

بغداد / وكالات

استمرارا في نهجها بتتبع مستوى انتشار الرشوة في الدوائر الحكومية الأكثر ارتباطا بحياة المواطنين ودور الحملة الوطنية لمكافحة الرشوة في ردع المرتشين ، أجرت هيئة النزاهة استطلاعا جديدا للرأي في نفس الدوائر التي أجرت استطلاعها السابق فيه لقياس حجم التغير في نسب تعاطي الرشوة ، وقد أظهرت نتائج الاستطلاع انخفاضا بنسبة ٦٠٪ على حجم الرشوة في هذه الدوائر ، وهي : (شهادة الجنسية في الكرادة – شهادة الجنسية في الكرخ – التسجيل العقاري في الرصافة – التسجيل العقاري في البياع – دائرة جوازات الرصافة – هيئة التقاعد الوطنية – الأحوال المدنية في المنصور – الأحوال المدنية في الكرادة – الأحوال المدنية في بغداد الجديدة – والهيئة العامة للضرائب) ، وقد نالت دائرة التسجيل العقاري في البياع النسبة الأكبر بين هذه الدوائر في تلقي الرشوة فقد بلغت (١٦،٣٥٪) ، تلتها الهيئة العامة للضرائب بنسبة(٨٤،٢١٪) ، ثم جوازات الرصافة بنسبة (٠٩،١٨٪) ، والتسجيل العقاري في الرصافة بنسبة (٧،١١٪) ، والأحوال المدنية في الكرادة وبغداد الجديدة بنسبة (٥٣،١٠٪) ، وهيئة التقاعد العامة بنسبة (٧٨،٩٪) ، والأحوال المدنية في المنصور بنسبة (٢٥،٨٪) ، وأخيرا شهادة الجنسية في الكرادة بنسبة (٤٪).

وبلغت نسبة تلقي الرشوة في هذه الدوائر مجتمعة (٥٥،١٤٪) ، في حين بلغت نسبتها في الاستطلاع السابق (٧٩،٣٥٪) ، وقد أضيف الى هذا الاستطلاع سؤالان الأول عن اسم المرتشي ، وقد تم تحديد اسم قابض الرشوة في ١٢ استمارة ، والسؤال الثاني عن صفة المرتشي كونه : (موظفاً – معقب معاملات – وسيطا) ، وقد تبين من خلال الإجابة على هذا السؤال إن الموظفين هم الأكثر تلقيا للرشوة وبنسبة (٧،٦٣٪) ، وبلغت نسبة معقبي المعاملات من متلقي الرشوة (٧٤،٢٠٪) ، في حين بلغت نسبة الوسطاء (٢٦،١٩٪).

واكدت الهيئة ان تغلب الاضطرار كسبب لدفع الرشوة على الأسباب الأخرى ، فقد بلغت نسبة المضطرين بين دافعي الرشوة (٠٩،٥٤٪) بسبب قيام الدائرة بتأخير المعاملة أو عرقلتها وبنسبة (٤٨،٣٦٪) ، ونتيجة طلب الموظف للرشوة بنسبة (٦١،١٧٪) ، في المقابل بلغت نسبة غير المضطرين لدفع الرشوة (٩١،٤٥٪) ، غالبيتهم دفعها للإسراع في انجاز معاملته وبنسبة (٨٨،٤٠٪) والباقون دفعوها لان معاملاتهم غير أصولية ونسبتهم (٠٣،٠٥٪).

في حين أثبتت نتائج آخر استطلاع للرأي أجرته هيئة النزاهة على عشر من دوائر أمانة بغداد ، بأن هذه الدوائر هي الأكثر تلقيا للرشوة بين الدوائر الحكومية الأخرى ، فقد بلغت نسبة تلقي الرشوة في دوائر أمانة بغداد (٦٩،٣٦٪) ، وهي : (مقر الأمانة – دائرة المشاريع – إسالة الماء – بلدية بغداد الجديدة – بلدية مدينة الصدر – بلدية مدينة الصدر الثانية – بلدية الكرادة – بلدية الرشيد – بلدية الدورة – وبلدية المنصور) . وأوضح الاستطلاع بان (١١،٦٠٪) من دافعي الرشوة في دوائر الأمانة دفعوها مضطرين بسبب قيام الدائرة بتأخير المعاملة أو عرقلتها وبنسبة (٦١،٣٧٪) من دافعي الرشوة ، ونتيجة طلب الموظف بنسبة (٥،٢٢٪) ، في حين بلغت نسبة دافعي الرشوة دون اضطرار (٨٩،٣٩٪) ، فقد دفعت بهدف الإسراع في انجاز المعاملة بنسبة (٤٧،٣٦٪) ، ولان المعاملة غير أصولية بنسبة (٤٢،٣٪) .

ونالت بلدية الكرادة النسبة الأكبر بين متلقي الرشوة من دوائر أمانة بغداد ، فقد بلغت نسبة تلقي الرشوة فيها (٣٨،٥٢٪) ، تلتها دائرة المشاريع بنسبة (٠٨،٥٢٪) ، وبلدية مدينة الصدر الثانية بنسبة (٥٠٪) ، وبلدية مدينة الصدر بنسبة (٤٥،٤٩٪) ، ثم بلدية المنصور بنسبة (١٨،٤١٪) ، وبلدية بغداد الجديدة بنسبة (٧٦،٣٦٪) ، ومقر الأمانة بنسبة (٦٧،٣٤٪) ، ودائرة إسالة الماء بنسبة (٧،٢٩٪) ، وبلدية الرشيد بنسبة (٢٥،١٦٪) ، وأخيرا بلدية الدورة بنسبة (٣٨،١٥٪).

من جانب اخر قال رئيس لجنة النزاهة في مجلس النواب صباح الساعدي بانه تلقى معلومات حول نية الحكومة رفع دعوى قضائية ضده لتسببه بعودة الطائرة التي كانت تقل وزير التجارة المستقيل عبد الفلاح السوداني الى خارج العراق.

واعتبر الساعدي في مؤتمر صحفي ان ذلك هو رسالة ترسلها الحكومة من اجل ايقاف عملية مكافحة الفساد واستجواب الوزراء ،والا فسيتم «توريطنا».

واشار الساعدي الى ان الحكومة اذا قامت برفع دعوى قضائية فعلا فانها ستوضح للشعب العراقي بانها ليست جادة في مكافحة الفساد وانما هي تتستر على المفسدين .كاشفا عن قيام الحكومة بالتحقيق مع مدير الخطوط الجوية العراقية لقيامه باعادة الطائرة الى مطار بغداد بعد مغادرتها المجال الجوي العراقي ،وقد اعطي اجازة مفتوحة تمهيدا لسحب يده من العمل.مؤكدا عدم وجود شيء رسمي ،او طلب من الحكومة لسحب الثقة عنه حتى الان ، وانه يستبق الاحداث «ليكون الشعب مطلعا على ما يجري خلف الكواليس»(حسب قوله).

يذكر ان وزير التجارة المستقيل عبد الفلاح السوداني قد غادر العراق على متن طائرة متوجها الى دولة الامارات العربية قبل ان تصدر الاوامر الى الطائرة بالعودة الى مطار بغداد وانزال السوداني منها ومن ثم اعتقاله على خلفية دعوى قضائية ضده في محافظة السماوة لاتهامه بقضايا فساد.

توارث الفساد الاداري

حسين رشيد

كثيرة هي الامراض السارية والمعدية والتي يمكن تلافيها عن طريق اللقاحات او التوعية الصحية او تقديم خدمات جيدة ، لكن مرضا فتاكا قد لا يقل أهمية عن أي مرض سار أو معد يصيب الروح والجسد معا ،ذلك هو مرض الرِّشوة أوً الفساد الإداري الذي تجذر في المؤسسات الإدارية للدولة العراقية والمتوارث من النظام السابق .

وقد تكون عوامل انتشار المرض وحواضنها متوفرة في مجتمعنا والتي نتجت عن سياسات النظام السابق الطائشة من حروب وما نتج عنها من ركام وحصار اقتصادي كان سببا في الفوارق الطبقية ،إضافة الى غياب الوعي الوطني والأخلاقي وإلانساني في التعامل الوظيفي بين المواطنين ، وركن الضمير على جنب .

وبعد التغير السياسي الذي شهده البلد وانهيار المؤسسات الادراية وتعدد الحكومات اذ لا يمكن لوزير او وكيل وزارة او مدير عام ، متابعة عشرات لا بل مئات الموظفين وهو يعلم ان للحكومة فترة زمنية محددة .

كذلك بقاء مافيات الفساد الاداري السابقة في هيكلية دوائر الدولة مع وجود اموال ومبالغ نقدية كبيرة (سائبة) كانت سببا في انتشار ظاهرة الرشوة في الدوائر الحكومية التي أوصلت البلد الى ان يكون من الدول الاولى في الفساد الاداري.

إذ لا يخفى على احد قضية التعيينات في دوائر الدولة ، والمقاولات ومشاريع الاعمار في المحافظات وكم هي المبالغ التي هدرت وسرقت في مشاريع وهمية ، اذ تشير الارقام الى ان في محافظة ديالى وحدها هناك (٦٩) مليار دينار عراقي قد هدرت من ميزانية الاعمار وتعويض المهجرين والمتضررين من الاعمال العسكرية والارهابية ، حيث كانت حصة معاون المحافظ عوف رحومي الهارب حديثا الى المانيا (٤٢) مليار دينار وهكذا بقية المحافظات والوزارات ودوائر الدولة المختلفة.

وبعد ان اعلنت الدولة عن حملة مكافحة الفساد الإداري والتي بدأت بإسقاط وزير التجارة والقبض على عشرات المتهمين بالفساد الاداري إلا أن بريق هذه الحملة خفت والاهتمام الاعلامي قل كثيرا بعد تبادل التصريحات والاتهامات بين السياسيين بشأن استجواب الوزراء لتقف الانتماءات السياسية مرة اخرى في طريق القضاء على الفساد الاداري وربما تنتهي الحملة بالتوافق الوطني بين الكتل البرلمانية شأنها شأن باقي الملفات.

مشكلة الرشوة والفساد تبدأ من المنافذ الحدودية البرية والبحرية وممارسة شتى انواع الابتزاز للمسافرين سواء الخارجون او القادمون حيث اخبرني صديق عاد الى البلد مؤخرا من بعد ان تركه في العام (٢٠٠٠) انه في لحظة خروجه من احد المنافذ الحدودية اصطدم بموظف الكمرك الذي رفض اعطاءه الجواز الا بعد ان اخذ منه الساعة اليدوية التي كان يضعها بيده وبرغم اعتزازه بها لكنه فضل اعطاءها على العودة، الغريب ان هذا الموظف عاد وابتزه مرة اخرى وهو يعود الى البلد حيث لم يرض هذه المرة بساعة بل بورقة فئة مئة (دولار).

ما نرى هذه الافكار تطرح وكأن القادمين من الخارج ليس لهم حق كباقي المواطنين ومن هنا الدستور أوجد هذه النقطة ولكنه حددها في ما يخص المواقع السيادية بالتخلي عن الجنسية المكتسبة.

واشارت الى قضية السفراء انهم في موقع سيادي وعليهم ان يتخلوا عن جنسيتهم واعتقد اي عراقي يحمل جنسية ممكن له ان يتخلى عنها لكن في المقابل ممكن ان يضع اقامة ذلك البلد في جوازه ويبقى بنفس الصورة. و علينا ان نبحث عن الاسباب التي جعلت هؤلاء الاشخاص يحصلون على الجنسية بدل ان نطالبهم بالغائها وان النص الدستوري غير قابل للاجتهاد بان يتخلى من في المواقع السيادية عن جنسياتهم اما المواطن العادي فلا ضير في ذلك ولماذا ارغمه على التخلي عن جنسيته اذا انا كنت بحاجة الى خدمته داخل العراق كالاستاذ الجامعي وغيره ولكن كأي مواطن عراقي ان اخطأ سيتعرض الى المحاسبة والمحاكمة حسب القانون العراقي.

وكان عضو مجلس النواب عن جبهة التوافق رشيد العزاوي اوضح في تصريح صحفي ان الدستور العراقي اباح للمواطن العراقي امتلاك اكثر من جنسية غير جنسيته. مؤكدا ان الدستور حظر على العراقي الذي يملك اكثر من جنسية ان يتولى اي منصب مهم او منصب امني في المؤسسات الحكومية، مبينا ان ذلك يشترط الى ان ينظم بقانون لم ير النور في مجلس النواب لذا لا نستطيع ان نحاسب ايا من المسؤولين الحاليين والذين يتولون مناصب سيادية.

والمناصب السيادية او الامنية الرفيعة هي: رئيس مجلس النواب ونائباه واعضاء مجلس النواب ورئيس الجمهورية ونائباه ورئيس الوزراء ونائباه ورئيس واعضاء مجلس القضاء الاعلى ورئيس واعضاء المحكمة الاتحادية ورئيس الادعاء العام فضلا عن رئيس هيئة الاشراف القضائي ورؤساء الهيئات المستقلة ورئيس واعضاء مجلس الخدمة العامة الاتحادي ورؤساء الاقاليم فضلا عن المحافظين والدرجات الخاصة وامين العاصمة والسفراء ورئيس اركان الجيش ومعاونيه ورئيس المخابرات.

عاد الى معدلات ما قبل عام ٢٠٠٣

الطب العدلي: انخفاض كبير في الجثث المجهولة

بغداد / وكالات

يبدو ان دائرة الطب العدلي ببغداد عادت لتمارس عملها بصورة هادئة تشبه ايام ما قبل الاجتياح الاميركي للعراق، ما يعد المؤشر الابرز لانخفاض اعمال العنف التي خلفت عشرات الالاف من الضحايا خلال السنوات الماضية.

وتعد هذه الدائرة الواقعة في منطقة باب المعظم المقر الرئيسي لحفظ جثث الذين يقتلون في اعمال عنف خصوصا، وقد شهدت خلال الاشهر الماضية انخفاضا كبيرا في عدد جثث مجهولي الهوية التي تتسلمها، مقاربا للوضع الطبيعي الذي كان عليه البلد قبل الغزو الاميركي في اذار ٢٠٠٣.

وقال الطبيب منجد الريزلي مدير الدائرة عادت الطبابة العدلية الى ما كانت عليه قبل اذار ٢٠٠٣. واضافا في شهرنيسان تلقينا عشرين جثة فقط.

واوضح منذ بداية العام الحالي، نتلقى ما معدله عشر الى عشرين جثة في اليوم، معظمها لاشخاص فارقوا الحياة بسبب حوادث او جراء وفاة طبيعية. وكانت الطب العدلي تتلقى خلال الاعوام الماضية خصوصا عام ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، في ذروة اعمال العنف الطائفي الى قمته، نحو مئة جثة في اليوم الواحد، قتل اصحابها بالرصاص وتحمل معظمها اثار تعذيب.

واعتاد الطب العدلي خلال تلك الاعوام، استقبال مئات الاشخاص من جميع الطوائف يوميا ممن يبحثون عن جثث اقربائهم. ولم يكن من السهل على الاشخاص الوصول الى هناك خوفا من الميليشيا التي كانت تسيطر على المكان.وبسبب الاعداد الكبيرة من الضحايا، جهزت الدائرة بشاشات كبيرة تعرض صورا من جميع الجوانب للضحايا وعليها ارقام، لتتمكن العائلات التي تبحث عن ذويها من الاطلاع عليها.وتحمل هذه الجثث في معظمها، اثار تعذيب.واكد الطبيب العدلي طه قاسم احد المسؤولين في المشرحة ان عدد الجثث كان كبيرا جدا بحيث كنا نضعها فوق بعضها لتصويرها وتأشير المعلومات عن الضحايا. واضاف كنا نبدأ هذا العمل في الساعة السابعة صباحا وننتهي في الساعة الثانية بعد منتصف الليل يوميا.واكد حاليا لا يأتي اكثر من عشرة اشخاص تقريبا، للبحث عن ذويهم المفقودين.واشار قاسم الى ان الجثث كانت تحمل آثار تعذيب وحروقاً وكسوراً وكدمات واموراً اسوءا وهو ما اوصلنا (انذاك) الى اعلى معدلات العنف.ويرى الطبيب ان العراقيين ادركوا مدى تأثير العنف وبالتالي انخفضت معدلاته خلال الاشهر الاخيرة.وباستثناء ما يعثر عليه من جثث في مقابر جماعية من وقت لاخر، فان هزيمة تنظيم القاعدة والمليشيا خلال العامين الماضيين، تشكل العامل الاساس لانخفاض معدل الضحايا.ويؤكد الريزلي ان المشرحة تلقت ١٦ الف وخمسمائة جثة خلال العام ٢٠٠٥ وهذا العدد انخفض الى اربعة الاف خلال ٢٠٠٨. والجثث التي تتلقاها المشرحة الان هي تلك التي لا يعرف ذووها او التي لم تعثر عليها عائلاتها، وفقا للمصدر نفسه.وتؤكد التقديرات انخفاض معدل ضحايا العنف الذي كان يجتاح العراق عموما والعاصمة بغداد التي يقطنها نحو سبعة ملايين نسمة، حاليا.ففي السنوات الماضية، تلقت المستشفيات والمشرحة في بغداد الاف الضحايا الذين سقطوا في انفجارات فيما فقد نحو ٢٨ الف شخص اخرين.

ووفقا لمنظمة الصحة الدولية وموقع ايراك بادي كاونت قتل ما بين ٩٢١٣٣ الى مئة الف و ٥٩١ مدنيا عراقيا خلال السنوات الست الماضية.

مشروع معالجة ازدواج الجنسية للمسؤولين واشكالات التطبيق

بغداد / المدى

على الرغم من وجود نص دستوري يمنع ازدواج الجنسية لدى المسؤولين العراقيين الذين يتبوؤون مناصب عليا في الدولة العراقية، الا أن الكثير منهم مازال محتفظا بجنسيته الأجنبية الى جانب العراقية.

ويبدو ان المادة الدستورية الخاصة بهذه المسألة لم تكن على درجة كافية من الوضوح إذ اشترطت تشريع قانون لاحق يحدد تلك المناصب التي تتطلب من شاغليها حمل الجنسية العراقية فقط ، غير ان هذا القانون لم يشرع حتى الان بحسب النائب عن حزب الفضيلة كريم اليعقوبي الذي أشار الى وجود مقترح قانون سيقدم الى مجلس النواب قريبا لتنظيم هذه المسالة .مؤكدا ان مقترح القانون هو تفعيل للدستور المادة ١٨ الفقرة (٤) والتي تنص على ان من يتبوأ منصبا سياديا او امنيا يجب ان يتخلى عن جنسيته غير العراقية وتنظيم ذلك بقانون وكل ما قدمناه هو مقترح قانون بينا فيه المناصب السيادية والرفيعة التي يجب فيها التخلي عن الجنسية. وقال اليعقوبي اما الاجراء الثاني هو الاجراءات والاليات التي من خلالها يتم التخلي عن الجنسية وهذا المشروع الاساس فيه هو ان المواطن له الحق بامتلاك اكثر من جنسية والكل متساو في هذا ولكن المشرع راى انه من باب الاحتياط والاحتراز والامان لأن المسؤول في الموقع الامني والسيادي لديه اسرار البلد ومصالح البلد وهو صاحب قرار فربما التزامه بجنسية اخرى نتيجة قسم معين او تاثير خارجي قد يؤثر على هذه الحال، وهي ليست عملية طعن بمن يحمل الجنسية الاخرى انما حال احترازية ووقائية لمن يكون في هذا الموقع. ولفت اليعقوبي ان كل منصب له امتيازات وحقوق وبنفس الوقت عليه ضرائب فضريبة الاخلاص للعراق هي التخلي عن الجنسية لمن يريد ان يعمل في هذا المنصب. واضاف نحن نعلم ان من يحمل الجنسية الاخرى حصل عليها نتيجة ظروف معارضتهم النظام السابق جعلهم يحصلون على الجنسية ونحن نعترف بهذا ولكن الحال الجديدة للعراق تتطلب من العراقيين بناء العراق على اسس ثابتة وراسخة. وبين ان اغلب الكتل السياسية أيدت مقترح القانون حيث تم جمع قرابة ٧٠ توقيعا من نواب البرلمان ولا نرى هناك جهة تعترض على تشريع القانون وربما سيحدث حالة من النقاش فيما لو عرض على جدول الاعمال والمتوقع في الجلستين القادمتين ونحن نتوقع ان يطالب اعضاء البرلمان بزيادة المناصب السيادية والبعض الاخر سيطالب بتقليل المناصب السيادية. ويشير اليعقوبي الى ان عملية بناء البلد لا تتم الا من خلال تطبيق القوانين والدستور مع اننا نقر ان هنالك خلافات وتعديلات على الدستور ولكن يبقى الامر المهم اننا نعمل الان وفق الدستور سواء وافق او خالف رغباتنا الشخصية.

ويؤكد اليعقوبي ان من سيتخلى عن جنسيته عليه ان يقدم تعهدا الى هيئة النزاهة يكتب فيه انه تخلى عن جنسيته التي يحملها واذا ظهر خلاف ذلك فانه سيتحمل التبعات القانونية فضلا عن ذلك عليه ان يبلغ وزارة الخارجية كي تعمل على ابلاغ الدولة التي يحمل جنسيتها وتشعرها برغبة هذا الشخص بالتخلي عن جنسيتها لأنه في منصب سيادي او امني في العراق، مؤكدا ان مقترح القانون هو الان امام هيئة رئاسة مجلس النواب لتقوم بدورها بتحويله الى اللجنة القانونية لدراسة الاجراءات الشكلية ثم يعرض على جدول الاعمال بعد ذلك.

ويتفق ساسة العراق ان الدستور حدد قضية التخلي عن الجنسية المكتسبة بفقرة لا عودة فيها امام من يتسلم أي منصب سيادي او امني، ويأتي اقتراح كتلة الفضيلة البرلمانية ودعوتها لتفعيل هذه المادة الدستورية منسجما مع توجهات بعض القوى السياسية التي لم تتردد في ابداء تأييدها لمقترح المشروع من خلال عرضه امام هيئة رئاسة البرلمان بانتظار ادراجه على جدول اعمال مجلس النواب.

وفي هذا الاطار تؤكد عضوة الكتلة الصدرية زينب كريم ان الشخص الذي كان يسكن العراق فان معاناته تختلف عن الشخص الذي كان خارج العراق ومن المفترض ان تكون هناك اولوية للجنسية العراقية بدل المزدوجة فضلا عن ذلك هناك تشكيك في الذي يحصل على جنسية غير عراقية ربما تكون هناك ولاءات الى دول اخرى او تكون هناك اجندة يعمل بها هذا المسؤول او ذاك تكون لصالح دول كاميركا او اسرائيل او تكون هناك خفايا ضد العراق تؤدي الى تفتيت النسيج العراقي. ودعت الى التدقيق في ضرورة ان تكون الجنسية العراقية هي الوحيدة لمن يكون في منصب حكومي او سيادي كما طالبت بسحب الجنسية من هذا الشخص وفقا للدستور وتؤكد من الافضل ان يكون منذ البدء وجود الجنسية العراقية بدل المزدوجة حتى يتم التأكد من عراقيته ووطنيته وانه لم يخرج الى خارج العراق وانه عمل مع دول اخرى. ولفتت ان خروج أي شخص يحيط ذلك الشخص بشكوك من خلال لقاءاته خارج العراق والاجتماعات التي يحضرها في دول متعددة.

وقالت لا نعلم بصاحب الجنسية المزدوجة اين كان ومع من كان يعمل وما هي افكاره او توجهاته حتى ياتي ويتسلم منصبا كبيرا مشيرة الى ان الكتلة الصدرية تؤيد سحب الجنسية من كل مسؤول وفقا للقانون وعلى مجلس النواب كجهة تشريعية ورقابية عليا ان يضع ضوابط واتخاذ اجراءات صارمة بحق من يرفض التخلي عن جنسيته. وقالت هذا الموضوع سيعرض للنقاش تحت قبة البرلمان، وترى ان اهمية الموضوع تكمن في عدم اعطاء الفرصة للكفاءات العراقية من الداخل هذه كانت حجة البعض وليس من الضروري ان نعطي منصبا ما لشخص كان معارضا في الخارج في حين ان المعارضة كان الاولى بها ان تكون داخل العراق وليس ان يكونوا في اوربا ويترفهوا ولا نعلم اين كانت علاقاتهم مع معارضة الداخل وبالتالي يتم تهميش من هم في الداخل واعطاء كل المناصب لمن كانوا في الخارج. وترى انه كانت هناك اصوات غير قليلة داخل القوى السياسية بالتفريق بين سياسيي الخارج والداخل والكثير من الاحزاب الداخلية تنظر بحساسية للاحزاب القادمة من الخارج لأسباب عدة بحكم الكفاءة والثقافة ودائما

دعوا لرفعها من الدستور

جلسة حوارية لمناقشة المادة ٤١ وتداعياتها على المرأة و المجتمع

بغداد / وكالات

ناقشت عدد من الناشطات في مجال المنظمات النسوية وحقوق المرأة في جلسة حوارية مع عدد من الوزراء واعضاء مجلس النواب وممثلين عن المكاتب النسوية للاحزاب و منظمات المجتمع المدني المادة ٤١ من الدستور وتداعياتهاعلى المرأة والمجتمع.

و قالت عضوة مجلس النواب ورئيسة التجمع النسائي المستقل ميسون الدملوجي ان هذه الجلسة الحوارية تأتي للاستماع الى الاراء و المقترحات بشان المادة ٤١ من الدستور والتي تجري مناقشتها مع لجنة التعديلات الدستورية بالبرلمان وسيتم عرضها للتصويت عليها دفعة واحدة اذا ما تم الاتفاق على التصويت او ترحيل جميع التعديلات الى البرلمان المقبل، وان هذه المادة تشكل خطرا حقيقيا على المراة و المجتمع ونحاول ان نسمع جميع الافكار للخروج باتفاق يوقف تغيير قانون الاحوال الشخصية المعمول به حاليا.

من جانبه قال وزير العدل القاضي دارا نورالدين اننا بأشد الحاجة للتداول والنقاش في امور اساسية للوصول الى صيغة دستورية وقانونية الى ما يبغي اليه جميع العراقيين من أسس واضحة في كيفية ارساء النظام القانوني في العراق الجديد ومن اهمها الاسرة والعائلة و التي تشكل نواة المجتمع وان تفسير المادة ٤١ من دستور جمهورية العراق نجد من اللازم على الجميع دون النظر الى المذهب او العقيدة او القومية وان تفسر وفقا لما تتطلبه الوحدة الوطنية وتأسيس عراق ديمقراطي اتحادي حر موحد بعيدا عن الطائفية المذهبية، مشيرا الى ان قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ يعد من اهم مكتسبات العائلة العراقية وافضل قانون للاحوال الشخصية في المنطقة العربية وخطوة متقدمة في حماية الاسرة وتوحيد العائلة وضمانا للمراة العراقية فقد تمت صياغته و تدوينه من كبار رجال الفقه و القانون في العراق واستمدت احكامه من اجتهادات كبار فقهاء الشريعة في باب الزواج والطلاق والفرقة وما يخص المجتمع والعائلة العراقية.

فيما تحدثت وزيرة البيئة نرمين عثمان عن تجربة اقليم كردستان اننا بحاجة لمثل هذه التجمعات و الجلسات الحوارية لتوحيد المواقف و الوقوف بوجه من يريد العبث بوحدة المجتمع العراقي وان تغيير القانون يعني تجزئة المجتمع.

واكد القاضي هادي عزيز العمل من الجميع بعدم تغيير القانون الحالي كون اختلاف القوانين سيولد مشاكل كثيرة لا تحمد عقباها وان قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ اثبت نجاحه و ملاءمته لكافة مكونات الشعب العراقي. ووصف رئيس لجنة الثقافة و الاعلام بمجلس النواب النائب مفيد الجزائري القانون الحالي بالمفيد والجيد وان تغييره سيقودنا الى تهديدا لابنائهم وزوجاتهم واخوانهم. وكانت هناك مداخلات عديدة للحضور من النساء و الرجال اغنوا بها الجلسة فتحدثت الدكتورة بشرى العبيدي الاستاذة بكلية القانون جامعة بغداد والنائبة سامية عزيز والمحامية عبير الهنداوي والمستشارة بالبرلمان بشرى عبد الله و مستشارة رئيس الجمهورية سلمى جبو و الناشطة النسوية هناء ادور و المحامية ازهار الشعر باف وفائزة العبيدي عن المخاطر التي ستواجه المجتمع في حالة تغيير القانون واتفق الجميع على الاستمرار باقامة الندوات الحوارية والتجمعات والتوجه نحو الاعتصامات الجماهيرية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والاستمرار بالحديث عبر وسائل الاعلام والتصدي لتغيير هذا القانون الذي يعد من مكتسبات العائلة العراقية وصيانة لوحدة المجتمع.

يذكر ان المادة ٤١ من دستور جمهورية العراق الذي كتب من الجمعية الوطنية المؤقتة وصوت عليه الشعب العراقي باستفتاء عام ٢٠٠٥ تنص فيه المادة (العراقيون احرار في الالتزام باحوالهم الشخصية حسب دياناتهم او مذاهبهم او معتقداتهم او اختياراتهم ، وينظم ذالك بقانون) مما فسر بايجاد قوانين للاحوال الشخصية كل حسب مذهبه مما سيولد التفرقة للمجتمع خاصة ان قانون الاحول الشخصية المعمول به حاليا رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ من احسن و افضل القوانين والذي اثبت نجاحه بالمساواة بين الجميع وشموله لكل اطياف المجتمع العراقي.